

قرار مدير المدرسة الوطنية للتجارة و التسخير - الدار البيضاء؛

عدد 2021/01 بتاريخ 10 ماي 2021

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح الشاغرة بالمدرسة
الوطنية للتجارة و التسخير - الدار البيضاء .

مدير المدرسة الوطنية للتجارة و التسخير - الدار البيضاء

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المنشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 للسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم ورئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وعلى القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة و المتعلقة بتحديد تنظيم و اختصاصات الهيكلة الإدارية للجامعات؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 7/2013 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية .

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة من بين مناصب المسؤولية الشاغرة التالية بالمدرسة الوطنية للتجارة و التسخير الدار البيضاء :

رقم الترتيب	المصالح الشاغرة بالمؤسسة	التبعة في الهيكلة الإدارية
1	مصلحة المالية	المدير
2	مصلحة الشؤون الطلابية ، الاحصائية و تتبع الخريجين	المدير المساعد المكلف بالتكوين
3	مصلحة البحث و التعاون و الشراكة و التدريب	المدير المساعد المكلف بالبحث و التعاون
4	مصلحة الشؤون الادارية، الشؤون المؤسساتية، الممتلكات و اللوجستيك (الموارد البشرية)	قسم الشؤون الادارية و المؤسساتية (الكتابة العامة)
5	مصلحة المعلومات	

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح:

- 1- الموظفون المرسومون بجامعة الحسن الثاني الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في اطار مهندس دولة ، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل

- ان يكونوا حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة ،
- ان يتوفروا على الاقل على سنتين من الخدمة بصفة مرسم،

- 2- الموظفون المرسمون بجامعة الحسن الثاني المزاولون ، في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة .

غير أنه، اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من احكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموصفون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة او الجماعات الترابية ، منها 4 سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة..

المادة الثالثة: يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام وال اختصاصات المحددة في بطائق الوظائف الملحقة بهذا القرار، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصالح التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة من الوثائق التالية:

- طلب خططي للترشيح موجه إلى السيد مدير المدرسة الوطنية للتجارة والتسخير - الدار البيضاء؛
- ملف الترشيح وفق النموذج المرفق بهذا القرار يتضمن مؤهلات ونبذة عن المسار المهني للمترشح، والمهام والوظائف التي زاولها؛ وكذا موافقة رئيس المؤسسة ورأيه حول كفاءة المعنى(ة) بالأمر، ويمكن تحميشه من الموقع الإلكتروني للمؤسسة "www.univh2c.ma" والموقع الإلكتروني للجامعة "www.enccasa.ma".
- نسخ مصادق عليها من الشهادات والدبلومات المحصل عليها؛
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا الوظائف والمهام التي زاولها،
- نسخ من آخر قرار للترقى في الإطار أو شهادة إدارية ثبتت الوضعية الإدارية للمترشح؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الادارة التي ينتمي إليها المترشح ؟
- كل وثيقة ذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتتوفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل منصب من المناصب المذكورة أعلاه.

المادة الخامسة: تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للمؤسسة " www.enccasa.ma " او الموقع الإلكتروني للجامعة " www.univh2c.ma ". وذلك ابتداء من يوم 10 ماي 2021

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر مقابل وصل، بمقر المدرسة الوطنية للتجارة و التسخير الدار البيضاء (قسم الموارد البشرية)، وذلك خلال التوقيت الإداري المعمول به، في أجل أقصاه 26/05/2021

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار من مدير المؤسسة عملية دراسة وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيج، وكذا إجراء مقابلات الانتقاء.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: "www.emploi-public.ma" وعلى البوابة الإلكترونية للجامعة " www. univh2c.ma " وعلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة " www.enccasa.ma ".

هام:

لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب كل ملف للترشيج يصل بعد الأجل المذكور أعلاه أو تقصصه وثيقة من الوثائق أو غير مستوفي للشروط المطلوبة.

حرر بالدار البيضاء يوم 10 ماي 2021

